

الحجة على أهل المدينة

وان اقر انه لم يبعث اليها بنفقة لم يكن لها عليه نفقة لما مضى واستقبل النفقة عليها
فيما يستأنف .

اخبرنا محمد قال اخبرنا ابو كدينة يحيى بن المهلب عن مطرف بن طريف عن عامر الشعبي
عن شريح انه قال اذا ادانت المرأة على زوجها